الحج والعمرة

مجاوزة الميقات بدون إحرام

السؤال: حججت في عام من الأعوام قارنا وتجاوزت الميقات غير محرم، جهلا مني، فسألت أحد المشايخ فقال عليك هديان فدفعت أحدهما ولم أدفع الثاني حتى الآن، ثم قمت في العام الذي يليه بالحج كاملاً ولله الحمد، فماذا علي من الحج الفائت؟

الجواب: عليك كما قال لك هذا الشيخ الذي استفتيته هديان، هدي للقران وهدي عن مجاوزة الميقات، فهما هديان مختلفان هدي القران تأكل منه وحكمه حكم الأضحية، وهو واجب عليك وأما هدي مجاوزة الميقات فهو دم جبران يدفع لمساكين الحرم وإذا دفعت أحدهما بقي الثاني في ذمتك تذبحه في مكة وتتصدق به على مساكين الحرم.

المصدر: **برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والأربعون، 1432/9/6.**